1577 - قاسم بن عبد الله العمري مديني حدثنا علان ثنا بن أبي مريم قال قاسم بن عبد الله العمري قال لي عمي أعطاني كتابا من كتبه لأكتبه وكان فيه أحاديث ذكر المساجد التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلّم فذكرت الكتاب لبعض من لقيت من محدثي المدينة قد سمى لي الرجل فقال لي هذا والله كتابي أنا وضعته فإن كنت تريد أن تعرف انه كما قلت فاسأله عن فلان لرجل ممن في الكتاب فإنه لا يعرفه وإنما هو رجل بسلاح كانت عنده أحاديث يسيرة وكان شيخ بالبقيع قال وكان أيضا يروي عن عبد الله بن دينار أشياء لا يرويها مالك ولا الليث ولا أحد ممن روى عن عبد الله بن دينار فقلت له إنك لتحدث عن عبد الله بن دينار بأحاديث ليس يحدث بها أحد ممن روى عنه فقال لي كنت آخذ أحاديث نافع واسأله عنها حدثنا بن حماد أخبرنا عباس عن يحيى قال القاسم بن عبد الله بن عمر ليس بشيء حدثنا بن حماد حدثني عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول القاسم بن عبد الله بن العمري ليس هو عندي يعني بشيء كان يكذب وأخوه عبد الرحمن بن عبد الله العمري ليس هو ممن يروى عنه وفي موضع آخر سألت أبي عن القاسم بن عبد الله العمري فقال أف أف ليس بشيء سمعت بن حماد يقول قال البخاري القاسم بن عبد الله بن عمر سكتوا عنه سمعت بن حماد يقول قال السعدي القاسم وعبد الرحمن بن العمريان منكرا الحديث جدا وكانا شريفين حدثنا أبو يعلى أخبرنا سويد قال ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم إذا بلغ الماء أربعين قلة لا يحمل الخبث وهذا بهذا الإسناد بهذا المتن لا أعلم يرويه غير القاسم عن بن المنكدر وله عن بن المنكدر غير هذا من المناكير حدثنا أحمد بن الممتنع ثنا أبو الطاهر ثنا بن وهب عن القاسم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم اجتلى عائشة عند أبويها قبل أن يبني بها وما أعلم يروي هذا عن عبد الله بن دينار عن بن عمر غير القاسم رواه عن القاسم بن وهب ويحيى بن أبي زائدة حدثنا جعفر بن سهل البالسي ثنا محمد بن عامر ثنا محمد بن عيسى ثنا القاسم بن عبد الله العمري عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم كان يتختم في يساره قال وكان بن عمر يتختم في يساره فإذا توضأ نزع خاتمه هذا يرويه القاسم أيضا عن بن دينار وللقاسم عن بن دينار أحاديث لا يتابع عليها حدثنا حذيفة بن الحسن قال أنا محمد بن إبراهيم أبو أمية ثنا موسى بن داود ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي طوالة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان ولا أعلم رواه عن أبي طوالة غير القاسم هذا وللقاسم غير

ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته مما لا يتابع عليه